JOURNAL of ARCHAEOLOGY & TOURISM

P-ISSN: 2812-6378 ONLINE-ISSN: 2812-6386
Journal Home Page: https://jatmust.journals.ekb.eg/

أضواء جديدة على دار زينب خاتون بالقاهرة من خلال وثيقة كشف مؤرخة بسنة 1052هـ

| Received July13th 2023 | Accepted Dec. 15th 2023 | Available online Jan. 1st 2024 |
| DOI 10.21608/jatmust.2024.261657.1030 |

أحمد محمود عبد الغني
باحث في الآثار الإسلامية
دكتوراه في العمارة الإسلامية
كلية الآثار
جامعة سوهاج

ahmed_elwadi@yahoo.com

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة لإحدى وثائق الكشف الخاصة بالدور السكنية بمدينة القاهرة، وهي وثيقة كشف تخص دار زينب خاتون بمدينة القاهرة، وقد اكتشفها الباحث خلال مسح سجلات المحاكم الشرعية المحفوظة بدار الوثائق القومية، وهذه الوثيقة مؤرخة بعام 1052هـ، وهي –في حدود علم الباحث– تنشر لأول مرة.

يهدف البحث – فضلا عن النشر العلمي لهذه الوثيقة– إلى إلقاء الضوء على تلك النوعية من الوثائق التي لا تخفى أهميتها على المهتمين بهذا المجال من الدراسات الآثارية، وتستمد هذه الوثيقة أهميتها من المكانة المعمارية المهمة التي تحتلها دار وقف زينب خاتون، تلك الدار التي تقف عمارتها شاهدة على عمارة عصرين متتالين وهما العصرين المملوكي والعثماني.

وتوصل الباحث إلى نتائج مهمة تمثلت في أن الإمام بدر الدين العيني هو صاحب الدار ومنشئها الأصلي، والوقوف على الصورة الأصلية للدار خلال عام 1052هـ، وإعادة تأريخ الوحدات المعمارية بالدار بناء على الأدلة الأثرية والوثائقية، وتحديد الوحدات المملوكية والعثمانية بالدار، وتصحيح توجهات بعض الدراسات السابقة التي تناولت دراسة الدار بشكل غير دقيق.

الكلمات الدالة:

الدور السكنية؛ وثائق الكشف؛ التعديلات المعمارية؛ التحول الوظيفي

JOURNAL of ARCHAEOLOGY & TOURISM

P-ISSN: 2812-6378 ONLINE-ISSN: 2812-6386
Journal Home Page: https://jatmust.journals.ekb.eg/

NEW HIGHLIGHTS ON ZAINAB KHATOUN'S HOUSE IN CAIRO BASED ON AN INSPECTION DOCUMENT DATED 1052 A.H.

| Received July13th 2023 | Accepted Dec. 15th 2023 | Available online Jan. 1st 2024 |
| DOI 10.21608/jatmust.2024.261657.1030 |

Ahmed Mahmoud Abd Elghani

Researcher in Islamic archeology

PhD in Islamic Architecture
Faculty of Archeology
Sohag University

ahmed_elwadi@yahoo.com.

ABSTRACT:

This research paper examines an inspection report of a residential property in Cairo, specifically focusing on the inspection document of Zainab Khatoun's House. While examining the archives of the Sharia courts at the Egyptian National Library and Archives, the author came across this document from 1052AH. As far as the author is aware, this is the first time it has been published. The study paper intends to emphasise the importance of this record for individuals interested in the field of archaeological studies, in addition to its scientific publication. The document is significant due to the fundamental architectural significance of Zainab Khatun's endowment home, which embodies the architectural styles of both the Mamluk and Ottoman periods. The analysis showed that Imam Badr Al-Din Al-Aini was the founder and proprietor of the home. The text analysed the first structure of the house in 1052 AH. The study re-dated the architectural components of the house using archaeological and historical evidence, identified the Mamluk and Ottoman units, and rectified inaccuracies in prior studies.

KEYWORDS:
Residential houses; Inspection documents; Architectural modifications; Functional transformation
.

مقدمة

تعد الوثائق مصدرا مهما ورئيسا لدراسة الآثار الإسلامية في ضوء الإطار الوظيفي والمعماري، وذلك من خلال التعرض للوثائق التي ترصـــد المراحل المعمارية المختلفة للعمائر الإســـلامية وظروفها الإنشائية، وخاصة دراسة وثائق الدور السكنية التي تعرض كثير منها إلى الاندثار سواء بفعل العوامل البشرية أو الزحف العمراني، وفقدت من أجل ذلك عديدًا من التفاصيل المعمارية التي كان من شأنها إثراء الدراسات الآثارية المتخصصة، والتي تبرز ثراء العمارة الإسلامية ومرونتها وعبقريتها.

ويتناول هذا البحث دراسة لإحدى وثائق الكشف الخاصة بالدور السكنية بمدينة القاهرة، وهي وثيقة كشف تخص دار وقف زينب خاتون بمدينة القاهرة (أثر رقم 77، خريطة الآثار الإسلامية رقم 1، مربع 5 ح)، وقد اكتشفها الباحث خلال مسح سجلات المحاكم الشرعية المحفوظة بدار الوثائق القومية، وهذه الوثيقة تحمل رقم 1628، سجل 122، ص 277، ص288 محكمة الباب العالي، ومؤرخة بـ 5 محرم سنة 1052هـ، وهي تنشر لأول مرة – في حدود علم الباحث–.

ويحاول الباحث من خلال هذه الوثيقة الوقوف على الصـــورة المعمارية الأصـــلية للدار، والتعرف على التعديلات المعمارية التي حدثت بها، والوصـــول إلى تأريخ دقيق لبعض الوحدات المعمارية الباقية التي تعود إلى العصـر المملوكي، وتأريخ بعض الوحدات التي تعود إلى العصـر العثماني، وكذلك الإشـــارة إلى الوحدات التي تحولت وظيفيا إلى وحدات معمارية جديدة، والتعرف على الوحدات المندثرة والتي أعيد بناؤها في فترة لاحقة، وبيان مدى أهمية ذلك في ترميم الدار بشكل علمي سليم، وفي ضوء ما سبق ينتظم عنوان هذا البحث الذي يعيد القراءة المعمارية لدار وقف زينب خاتون من خلال وثيقة الكشف.

منهج البحث

يعتمد الباحث على المنهج الوصفي في التعرف على الوضع المعماري الحالي لدار وقف زينب خاتون، ثم دراسة نقدية للدراسات السابقة التي تناولت الدار بالدراسة، ثم المنهج التحليلي في دراسة الوثيقة، وأخيرا المنهج المقارن بين الصورة الأصلية التي كانت عليها الدار قديما وصورتها المعمارية الحالية، وذلك لتصحيح آراء الدراسات السابقة غير الدقيقة في بعض الجوانب وغير الصحيحة في الجوانب الأخرى، وهذا بعد إلقاء الضوء على وثائق الكشف وأنواعها وأهميتها.

أهمية وثائق الكشف

تتضـــح أهمية وثائق الكشـــف من خلال تنوع هذه الوثائق ودورها في تســـجيل المراحل الإنشائية المختلفة لجميع المنشآت، حيث تأتي وثائق الكشف لتضيف مصدرا من المصادر المهمة فى دراســة هذه النوعية المهمة من العمارة الســكنية، حيث كشــفت عن الإجراءات التنفيذية لإجراء

عملية التعديلات المعمارية بالدور السكنية، وما يتبع ذلك من إجراءات قانونية مؤسسة على ضوابط فقهية تُنفذ في ضوء عملية الهدم والبناء، وتكشف هذه الوثائق أيضا عن بعض التطبيقات التي تُنفذ دون أن تتخذ إجراءات قانونية شـرعية، كما أن هناك أبعاد إنشـائية حاكمة لهذه التعديلات منها ما هو مرتبط بتوفير متانة البناء وتكامل الأداء الوظيفي للدار السكنية.

كان لتلك الوثائق أيضـا الفضـل في الكشـف عن الظروف الإنشـائية لهذه الدور السـكنية، والتعرف على المحيط العمراني للدور وما تعكسه من جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، وما يتبع ذلك من دراسات متعمقة لتلك الدور.

يشترط في إعادة بناء الدور السكنية أو بعض وحداتها وجود إذن من القاضـي الشرعي، وهو ما أطلقت عليه الوثائق " الإذن الحكمي"، حيث يتوجب عند إعادة البناء صـدور الإذن الحكمي من القاضـي الشـرعي" (دار الوثائق: محكمة الباب العالي، سـجل 16، وثيقة 206، ص 121، وثيقة 239، ص 64) وهذا الإذن يتطلب عمل كشـف من قبل المختصـين في معاينة العقارات على الأماكن المراد إعادة إنشائها، واتباع الإجراءات الإنشائية الواجب مراعاتها عند إعادة البناء (محكمة الباب العالي، سجل 40، وثيقة 1213، ص 201).

كما أن وثائق الكشف لها دور مهم في تحديد المبالغ التي يحتاج إلى صرفها صاحب الدار فى إعادة بناء الأجزاء المتهدمة من داره، وذلك بعمل مقايسـة تثمينية تتضـمن تكاليف مواد الإنشـاء وتجهيز الأرض للبناء ثم تكاليف الإنشـاء وأجرة العمال على اختلاف طوائفهم وحرفهم، فعندما كشـف المهندسـون على إحدى الدور السـكنية المتخربة بخط الجودرية، والذي كان قد أصـبح مأوى للصـوص والمفسـدين، فرأي المهندسـين ضـرورة إعادة بناء الأجزاء المتخربة من الدار وترميمهما حتى لا تضـر بالجار والمار، وقد وضـع المهندسـون تصـور معماري لما يصـلح إعادة بنائه محل الأماكن المتخربة، وكان مبلغ الصـرف على هذه الترميمات 4 آلاف نصـف فضـة (محكمة الباب العالي، سجل 9، وثيقة 1394، ص 364).

الإجراءات القانونية للكشف على الدور السكنية

تبدأ هذه الإجراءات بأن يقوم نـاظر الوقف – الذي يريد إعادة بنـاء الدار الموقوفة أو ترميمها أو استبدالها – بتقديم طلب إلى القاضـي الشرعي يلتمس فيه موافقة القاضـي على الإذن له بإجراء ما يريد تنفيذه بتلك الدار، ثم يصـدر القاضـي قرارا بتشـكيل فريق الكشـف المكون من أرباب الخبرة المعمارية من مهندسـين وغيرهم، ويقوم القاضـي بتكليفهم للكشـف عن ذلك، ثم يقوم المهندسـون بالكشـف وإعداد تقرير للقاضـي، وبناءً على رأي المهندسـين يعطي القاضـي الإذن لصاحب الدار بالترميم، وبعد انتهاء الترميم يقوم المهندسون بمعاينة الدار وعرض ما تم تنفيذه على القاضـي، ثم يصدر القاضـي حكما بصحة ما صرفه الناظر على هذا الترميم، ومثل هذه الإجراءات وترتيبها توضح ما كان يتبع من إجراءات تضبط عملية تنظيم البناء.

الوصف المعماري لدار زينب خاتون في ضوء منهج الدراسات السابقة شكل (1، 2، 3)

يتكون التخطيط المعماري الحالي للدار من ثلاثة أدوار، يشتمل الدور الأرضي على دركاة المدخل وباب استثناء يؤدي بدوره إلى دهليز المدخل (رقم 1 بالمخطط)، وعلى يمين الداخل من باب الاستثناء باب يؤدي إلى حاصل صغير يستخدم كسكن للبواب(رقم 2 بالمخطط)، ، ويوجد على يمين الداخل بالدهليز باب يؤدي إلى طاحون (رقم 3 بالمخطط)، ويفضي الدهليز بكامل اتساعه إلى الفناء الرئيس للدار(رقم 4 بالمخطط)، ويفتح بالجدار الجنوبي الشرقي للفناء بابين؛ الأول منهما يؤدي إلى منظرة بها شباك مطل على الفناء (رقم 5 بالمخطط)، والباب الثاني يؤدي إلى حاصل (رقم 6 بالمخطط) ، ويوجد بالجدار الشمالي الشرقي للفناء بابين أحدهما يتوصل منه إلى مطبخ يتوصل منه إلى سلم يصعد من عليه للأدوار العلوية (رقم 7، 10 بالمخطط) ، والباب الثاني يؤدي إلى حاصل يجاوره دخلة بها بئر ماء(رقم 6 بالمخطط)، ويتوسط الجدار الشمال الغربي للفناء باب يتوصل منه إلى سلم يصعد منه للأدوار العلوية، ويوجد بالجدار الجنوبي الغربي للفناء على يسار الداخل درج يمتد من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي، وهو مكون من 8 درجات يصعد منه إلى بسطة تؤدي إلى باب يتوصل منه إلى المقعد والأدوار العلوية.

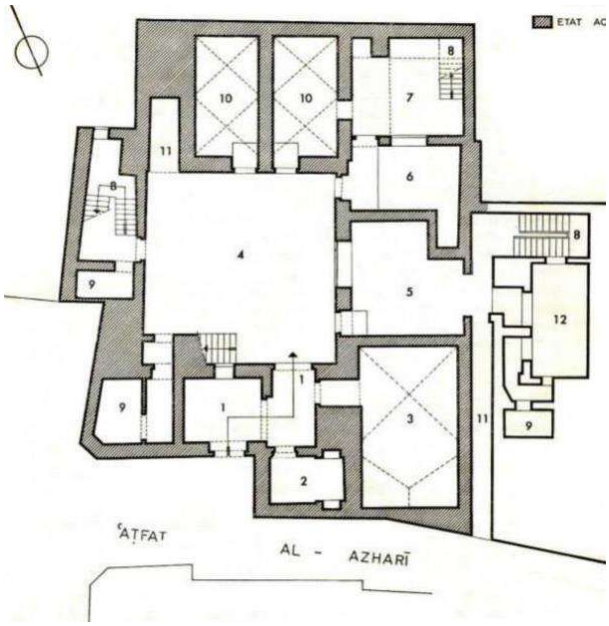

1. الدركاة ودهليز المدخل
2. سكن البواب
3. إسطبل وطاحون
4. الفناء الرئيسي
5. المنظرة
6. حاصل
7. فسحة مكشوفة
8. سلالم الأدوار العلوية
9. مراحيض
10. مطبخ
11. بئر
12. فناء ثانوي

شكل (1) يوضح المسقط الأفقي الحالي للدور الأرضي من الدار , مركز القاهرة التاريخية. بتصرف

أما الدور الأول يصعد إليه عن طريق ثلاثة سلالم داخلية؛ أحدهما بالجهة الجنوبية الشرقية ويتوصل منه إلى القاعة الرئيسية للدار (رقم13 بالمخطط)، وهذه القاعة تتكون من إيوانين ودورقاعة، ويوجد بالإيوان الكبير ثلاث سدلات، ويوجد باب على يمين الداخل للإيوان يؤدى إلى

مبيت المقعد (رقم 14 بالمخطط)، كما يوجد باب على يسار الداخل للإيوان يؤدي إلى حمام (رقم15، 16 بالمخطط)، أما الإيوان الصغير فيوجد به شباكين مطلين على فسحة السلم الثاني، وباب يتوصل منه إلى القاعة الثانية.

ويصعد من السلم الثاني الذي يقع بالركن الشرقي للدار إلى القاعة الثانية (رقم17 بالمخطط)، وهذه القاعة تتكون من إيوانين ودورقاعة، وتطل على الفناء بثلاث مشربيات خشبية، ويتوصل من الإيوان الكبير إلى القاعة الرئيسية، ويتوصل من الإيوان الصغير إلى باب يؤدي حاليا إلى غرفة يتوصل منها إلى سلم يؤدي إلى السطح، ويتوصل من السلم الثالث الواقع بالجهة الشمالية الغربية إلى الأدوار العلوية.

ويصعد من الدرج الذي يقع على يسار الداخل بالحوش إلى بسطة يتوصل منها إلى باب يؤدي بدوره إلى سلم يصعد من عليه إلى بسطة بها بابين أحدهما يسرة الصاعد يتوصل منه إلى المقعد (رقم21 بالمخطط)، وهذا المقعد يتكون من إيوان ودورقاعة، ويطل على الفناء ببائكتين يتوسطهما عمود رخامي ودرابزين خشبي، ويتوصل من الدورقاعة إلى مبيت المقعد، أما الباب الذي على يمنة الصاعد من السلم فهو يؤدي إلى حجرة يتوصل منها إلى طرقة تؤدي إلى السلم الصاعد إلى سطح الدار (رقم20 بالمخطط).

13. القاعة المملوكية (a دورقاعة، b إيوان، c حمام القاعة، d سدلة، e دواليب حائطية، h مشربية)
14. مبيت القاعة
15. فسحة
16. طبقة
17. القاعة العثمانية
18. طبقة
19. طرقة
20. طبقة
21. المقعد

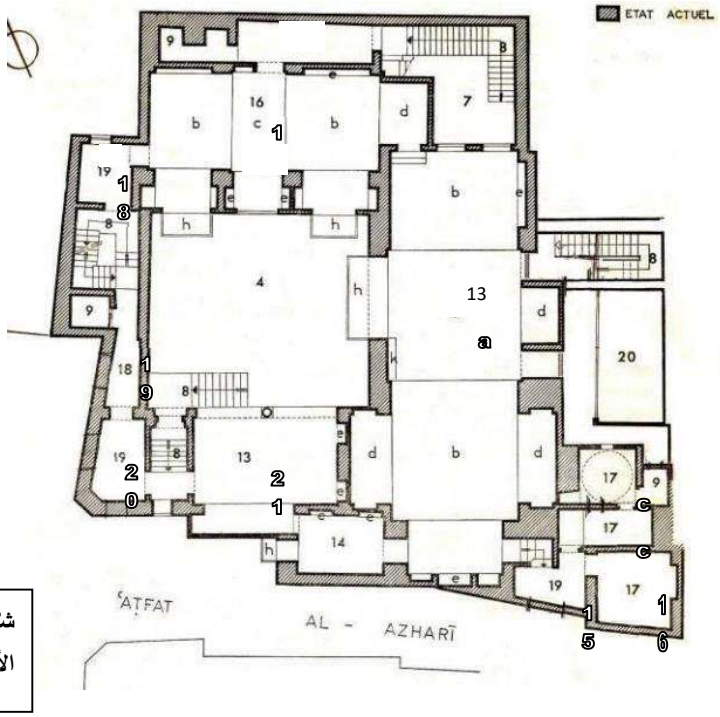

شكل (2) يوضح المسقط الأفقي الحالي للدور الأول من الدار, مركز القاهرة التاريخية. بتصرف

أما الدور الثاني فهو يصعد إليه من خلال السلم الشرقي ويتوصل منه إلى فسحة بها باب على يمنة الداخل، يؤدي هذا الباب إلى قصر يوجد به على يسار الداخل سندرة كان يصعد إليها

من سلم نقالي (رقم24، 25 بالمخطط) ، ويطل هذا القصر على الفناء الرئيس بمشربية خرط، ويوجد بنهاية الفسحة كرسيين مرحاض، ويتوصل منها إلى رواق يطل على الفناء بمشربية خرط أيضا (رقم23 بالمخطط) ، ويوجد بنهاية الجدار الشمالي الغربي لهذا الرواق جهة الغرب باب يؤدي إلى فسحة مكشوفة يتوصل منها إلى السلم الشمالي الغربي، وتؤدي إلى طرقة يتوصل منها إلى كرسي مرحاض وطبقة أعلى مبيت المقعد بالجهة الجنوبية من السطح (رقم26 بالمخطط).

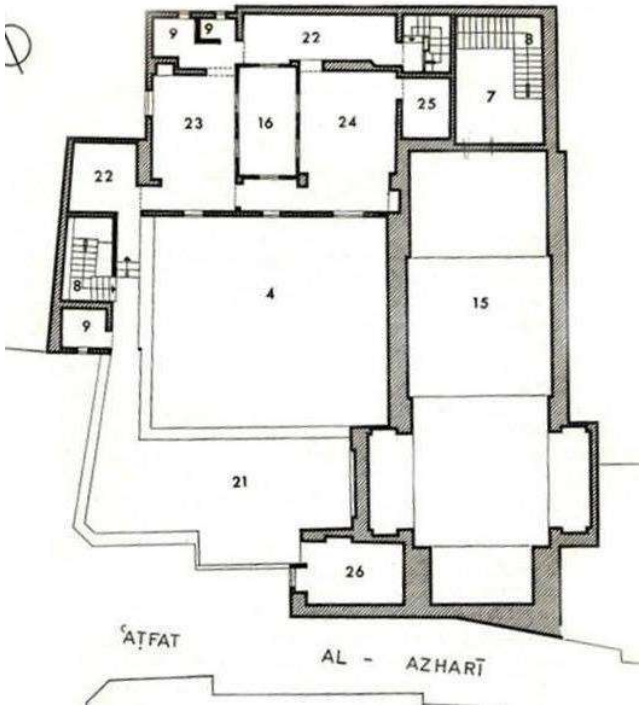

22- فسحة مكشوفة
23- رواق
24- قصر
25- سندرة
26- طبقة

شكل (3) يوضح المسقط الأفقي الحالي للدور الثاني من الدار، مركز القاهرة التاريخية. بتصرف

دراسة نقدية للدراسات السابقة:

تناول عدد من الباحثين دار زينب خاتون بالدراسة (موسى، العمائر السكنية، ص 120، سليمان، عمائر المرأة، ص 122، ياغي، منازل القاهرة، ص 179– 188)، ولكن لم تقم تلك الدراسات بالوصف المعماري على أسس سليمة(J–C, Palais, p199–200)، كما عرضت تلك الدراسات لبعض الآراء عرضا غير صحيح، وذلك لغياب المصادر الأصيلة المتمثلة في الوثائق التي تدعم صحة تلك الدراسات، وهو ما سوف يقوم الباحث بتصحيحه من خلال هذه الدراسة، ويمكن إجمال جوانب الأخطاء والخلط في تأريخ بناء الدار، تحديد موضع الدار، الاعتماد على الوثائق التي لا تخص الدار، وفيما يلي عرض لتلك الجوانب بشيء من التفصيل:

أولا: تأريخ بناء الدار:

لم تتوصل الدراسات السابقة إلى تحديد التاريخ الصحيح لإنشاء الدار؛ وذلك لعدم التعرف على المنشئ الأصلي للدار، مما أدى بالدراسات السابقة إلى اعتماد رأي غير صحيح، وهو أن هذه

الدار تعود إلى أوقاف "مثقال السودوني، واعتمد أصحاب هذا الرأي في هذا الموضوع إلى أمرين؛ أولهما الدليل الأثري، وهو رنك الساقي الموجود بمبيت المقعد الذي يرمز إلى مثقال السودوني (موسى، العمائر السكنية، ص 120)، وثانيهما الروايات التاريخية التي تذكر أن "مثقال السودونى الظاهري جقمق الساقي أخذ دارا بالقرب من الأزهر فجددها، وزاد فيها زيادات كثيرة (السخاوي، الضوء اللامع، جـ6، 239)، ويدحض ما ورد بوثيقة الغوري هذا الرأي، فقد أشارت الوثيقة إلى أن الزيني مثقال السودوني كان يسكن بداره بالقرب من الأزهر بظاهر الحد القبلي لمجوعة الغوري المعمارية (وزارة الأوقاف، حجة 882، ص 30).

واستمرت هذه الآراء مقبولة بسبب غياب الدليل القاطع، ولكن بعد العثور على الوثائق التي تثبت عدم دقة هذه التوجهات يتوجب إعادة النظر في مثل هذه الدراسات، تعود ضرورة أهمية تصحيح هذه الآراء لوقف اعتماد تلك التوجهات غير الدقيقة من قبل بعض الباحثين غير المتخصصين في مجال الدراسات الآثارية، واعتبار هذه الآراء أكاديمية معتمدة لا يرقى الشك إليها، ولا أدل على ذلك في هذه النقطة بالتحديد هو اعتماد دليل الآثار الإسلامية على تسمية دار وقف زينب خاتون باسم دار وقف مثقال السودونى على أساس هذه = الآراء، وأيضا تأريخ بناء الدار بعام 850هـ، وما ترتب على ذلك من أخطاء تاريخية ودراسات تحليلية وأعمال ترميم تمت بشكل غير دقيق.

ثانيا: تحديد موضع الدار:

ذهبت الدراسات السابقة أن هذه الدار أقيمت على أجزاء من دار السيدة خوند شقراء ابنة الناصر حسن بن الناصر محمد بن قلاوون، واعتمد أصحاب الرأي على الرواية التاريخية التي أوردها المقريزي في خططه بأن "دار الست شُقرا ابنة الناصر حسن بن محمد بن قلاوون كانت بالقرب من المدرسة الغنامية" (المقريزي، الخطط، جـ3، ص 245)، وأعاد على باشا مبارك سرد ذلك في كتابه الخطط حيث رجح أن تكون أغلب الأراضي وما عليها من دور حول المدرسة الغنامية هي محل دار الست شقراء (مبارك، الخطط، جـ2، ص 262)، وهذا غير صحيح حيث أن المقريزي نفسه يذكر في حديثه عن خط قصر ابن عمار أن هذا الخط من جملة حارة كتامة، وكان في زمن المقريزي يعرف بدرب القماحين، وكان يوجد به حمام كراي ودار خوند شقرا، ويتوصل إليه من خط المدرسة الغنامية، ويتوصل منه إلى درب المنصوري (المقريزي، الخطط، جـ3، ص105)، والرأي الصحيح أن دار زينب خاتون يتوصل إليها من درب العينية ويتوصل منه إلى خط المدرسة الغنامية. انظر خريطة رقم (2).

ثالثا: وثائق الدار:

يلاحظ أن بعض الدراسات السابقة جانبها الصواب في الاعتماد على الوثيقة رقم 367 / أوقاف باعتبارها وثيقة وقف دار زينب خاتون، حيث إنه بعد الاطلاع على تلك الوثيقة المحفوظة بأرشيف وزارة الأوقاف تحت رقم 367 / أوقاف، المؤرخة بـ 24 جماد أول 1195هـ، ثبت من أول وهلة أنها لا تخص دار زينب خاتون الأثرية، فهذه الوثيقة تصف دار تقع بجهة الدويداري خلف دار عبد الرحمن الهراوي، كما أن الوصف المعماري والحدود التي أوردتها الوثيقة لا تمت بصلة لدار زينب خاتون الأثرية، ولهذا يتضح مدى أهمية تحقيق موضع تلك الدور لدراستها بشكل علمي صحيح.

ثالثا: تأريخ وحدات المنزل:

لم تصل الدراسات السابقة إلى التأريخ الدقيق للوحدات المعمارية القديمة الباقية على أصلها، ومن ذلك غالبية الوحدات المعمارية بالدور الأرضي، وكذلك القاعة المملوكية، وقد تبع ذلك عدم معرفة التعديلات المعمارية التي حدثت بتلك الوحدات، وبالتالي عدم معرفة مراحل التطور المعماري التي مرت بها الدار، حيث نتج عن هذا التطور أن الدار أصبحت مزيجا من العمارة المملوكية والعثمانية في تكامل وظيفي واضح، مما أدى إلى التوصل إلى نتائج غير سلمية ودراسات وصفية متناقضة مع بعضها، ومشاريع ترميم غيرت في الوضع الأصلي لبعض الوحدات المعمارية.

رابعا: الوظائف الأصلية لوحدات الدار:

لم توفق الدراسات السابقة وخاصة الدراسات الأجنبية في التعرف على الوظائف الأصلية لبعض الوحدات، ومنها أن حجرة البواب على يمين باب الاستئناء أطلق عليها حاصل، والمنظرة الواقعة على يمين الداخل بالفناء أطلق عليها حجرة، والحاصل المجاور للمنظرة أطلق عليه حجرة، والمطبخ الواقع بمواجهة الداخل بالفناء أطلق عليه حاصل، وأطلق على الأواوين بالقاعة مصطلح أروقة، ومبيت المقعد أطلق عليه غرفة، وطباق السكن العلوية أطلق عليها غرف، والقصر أعلى القاعة العثمانية أطلق عليه غرفة أيضا، والسندرة التي بهذا القصر أطلق عليها مخزن، ونتج عن ذلك دراسات وصفية غير دقيقة.

خامسا: الوحدات المندثرة:

لم تستطع الدراسات السابقة وضع تصور معماري للحالة المعمارية الأصلية التي كانت عليها الدار، وعدم معرفة الوحدات التي اندثرت، وكذلك عدم معرفة الوحدات التى تحولت وظيفيا إثر التطور المعماري للدار خلال تاريخها الوظيفي، مما نتج عن ذلك دراسات وصفية للدار غير متكاملة الجوانب.

وبعد هذا العرض السريع للدراسات السابقة ومحاولاتها لدراسة الدار سيتم تناول وثيقة الكشف – موضوع البحث – بشيء من التحليل، ثم رسم الصورة المعمارية الأصلية التي كانت عليها الدار ومقارنتها بالوضع المعماري الحالي للدار للتعرف على التغيرات المعمارية التي حدثت بها.

الدراسة التحليلية لوثيقة الكشف:

لا شك أن دراسة الوثيقة لابد وأن تتم بشيء من التدقيق العميق لمضمون الوثيقة والقراءة الفاحصة المتأنية، وذلك في سبيل الوصول إلى حقائق تاريخية ومعمارية تفيد في تأريخ بناء الدار، وكذلك تساعد في تصحيح بعض آراء الدراسات السابقة التي عرضت لتاريخ عمارة الدار بشكل غير دقيق كما سبقت الإشارة، وقد اعتمد الباحث – إلى جانب هذه الوثيقة – ببعض الوثائق الأخرى التي تخص الدار والمؤرخة بعام 1052هـ، وهو تاريخ وثيقة الكشف موضوع البحث، ويبدأ الباحث بنشر محتوى الوثيقة، ثم دراسة جوانب الوثيقة المختلفة لاستنباط كافة المعلومات التي يتم من خلالها تحقيق دار وقف زينب خاتون بشكل علمي سليم.

الصياغة القانونية للوثيقة:

سبقت الإشارة إلى أن القاضي الشرعي هو الركن الرئيس في عملية الكشف، وهنا تؤكد الوثيقة ذلك حيث تذكر أن ناظر الوقف ومستأجر الدار حضرا إلى القاضي عثمان الحنبلي والقاضي شهاب الدين البرلسي المالكي والشيخ محفوظ الحجولي الشافعي بمقر محكمة الباب العالي الشرعية، وذلك لتقديم طلب الالتماس بالكشف على الدار ومعاينتها (وثيقة الكشف، ص 287، سطر 1– 3).

يلاحظ أن وثيقة الكشف لم تذكر أسماء القضاة، كما أنها لم تذكر اسم القاضي الشافعي، ولكن استطاع الباحث من خلال وثيقة أخري التوصل إلى أسماء هؤلاء القضاة الثلاثة (محكمة الباب العالي، سجل 132، وثيقة 74، ص 47، سطر 4)

كما تعتبر شهادة الشهود من ضمن أركان صحة الوثيقة من الناحية القانونية، ولهذا فقد ذكرت الوثيقة أسماء الشهود الذين رافقوا فريق الكشف أثناء معاينتهم للدار، وهم الشيخ أبي بكر البرموني وهو كاتب وقف العيني، وأخيه الشيخ الصالح شهاب الدين أحمد الخطيب بالمدرسة العينية، والشيخ شمس الدين محمد ابن الشيخ مرعي البراشي، والشيخ المعتمد زين الدين عبد الفتاح ابن عبد الرحيم المطوبسي، والشيخ عبد الرحمن، والشيخ شمس الدين محمود الحلبي (وثيقة الكشف، ص 287، سطر 21–23).

يشترط في هؤلاء الشهود أن يكونوا من أهل الثقة والاعتدال في شهادتهم، وهذا ما أوردته الوثيقة عندما ذكرت " بشهادة – الشهود السابق ذكرهم – المعدلين لدى الحاكم الحنبلي التعديل

الشرعي الكافي في مثل ذلك شرعا الشهادة الشرعية المقبولة شرعا" (وثيقة الكشف، ص 287، سطر 23).

وتنحصر أهمية الشهود في صياغة الوثيقة بصبغة قانونية، والرجوع إليهم عند حدوث تنازع بين القائمين على إدارة الوقف، ويتضح من خلال ما سبق اكتمال أركان الوثيقة من الناحية القانونية.

ناظر وقف الدار" الأمير مراد بن عبد الله":

تذكر الوثيقة أن ناظر وقف دار زينب خاتون في تلك الفترة المؤرخة بعام 1052هـ هو " فخر الأماثل والأعيان عمدة الأماجد أولى الشأن الأمير مراد ابن عبد الله، وهو من أمراء المتفرقة بديوان مصر المحروسة، وكان الأمير مراد ناظرا على أوقاف الأمير بدر الدين محمود العيني بما في ذلك مدرسته المعروفة بالعينية(أثر رقم 102)، والتي يرجع تاريخ إنشائها إلى 814هـ / 1411م (IBRAHIM,O'KAN,*The Madrasa*, Annales 24,1988,p253-268)، التى تقع بالقرب من الدار بخط الجامع الأزهر، وكانت هذه الدار من ضمن أوقاف تلك المدرسة (الوثيقة، ص 287، سطور2– 4، سطر 8).

وتأسيسا على ما سبق يمكن تصحيح توجهات الدراسات الآثارية السابقة التي تعرضت لدار زينب خاتون بالدراسة، وقد توصلت تلك الدراسات إلى رأيين؛ الترجيح الأول هو أن هذه الدار أقيمت على أجزاء من دار السيدة خوند شقراء ابنة الناصر حسن بن الناصر محمد بن قلاوون، واعتمد أصحاب الرأي على الرواية التاريخية التي أوردها المقريزي في خططه بأن "دار الست شُقرا ابنة الناصر حسن بن محمد بن قلاوون كانت بالقرب من المدرسة الغنامية"، وأعاد على باشا مبارك سرد ذلك في كتابه الخطط حيث رجح أن تكون أغلب الأراضي وما عليها من دور حول المدرسة الغنامية هى محل دار الست شقراء.، (مبارك، الخطط، جـ2، ص 262)،

والترجيح الثاني يقوم على أن هذه الدار تعود إلى أوقاف "مثقال السودوني"، واعتمد أصحاب هذا التوجه في هذا الموضوع إلى أمرين؛ أولهما الدليل الأثري، وهو رنك الساقي الموجود بمبيت المقعد الذي يرمز إلى مثقال السودوني، وثانيهما الروايات التاريخية التي تذكر أن "مثقال السودونى الظاهري جقمق الساقي أخذ دارا بالقرب من الأزهر فجددها، وزاد فيها زيادات كثيرة" (السخاوي، الضوء اللامع، جـ6، ص239)،ويتكفل ما ورد بوثيقة الغوري أن يدحض هذا الرأي، فقد أشارت الوثيقة إلى أن الزيني مثقال السودوني كان يسكن بداره بالقرب من الأزهر بظاهر الحد القبلي لمجوعة الغوري المعمارية (882/ أوقاف، ص 30).

واستمرت هذه التوجهات مقبولة بسبب غياب الدليل القاطع بعض الشيء ما دام لا يوجد الدليل الوثائقي أو التاريخي الذي يثبت صحة أو خطأ ذلك، ولكن بعد العثور على الوثائق التي تثبت عدم دقة هذه التوجهات يتوجب إعادة النظر في مثل هذه الدراسات، وتعود ضرورة أهمية تصحيح هذه التوجهات لوقف اعتماد تلك التوجهات غير الدقيقة من قبل بعض الباحثين غير المتخصصين في مجال الدراسات الآثارية، واعتبار هذه التوجهات آراء أكاديمية معتمدة لا يرقى

الشـــك إليها، ولا أدل على ذلك في هذه النقطة بالتحديد هو اعتماد دليل الآثار الإســـلامية على تسمية دار وقف زينب خاتون باسم. دار وقف مثقال السودونى على أساس هذه التوجهات، وأيضا تأريخ بناء الدار بعام 850هـــ، وما ترتب على ذلك من أخطاء تاريخية ودراسات تحليلية وأعمال ترميم تمت بشكل غير دقيق.

وهنا إشـارة مهمة تفيد في أن تاريخ ملكية هذه الدار يعود إلى القاضـي بدر الدين العيني، وهو أمر لا يقبل الشك لعدة أمور؛

- اســتمرار هذه الدار ضـــمن أوقاف العيني بناء على أقدم وثيقة تم العثور عليها مؤرخة بعام 1018هـــ، وآخر وثيقة تمت العثور عليها لهذه الدار مؤرخة بعام 1251هـــ يؤكد على ملكيته لها، حيث إن الوقف من أهم شـروطه الأسـاسـية الملكية المطلقة، ومن أهم مهامه الحفاظ على هذه الملكيات.
- أكدت إحدى الوثائق على ملكية العيني للأرض المقام عليها الدار، فقد ذكرت إحدى الوثائق " أن أصل ذلك جاري في وقف العيني بما على ذلك من الحكر لجهة الوقف – العيني – في كل سنة أربعمائة نصف وخمسون نصفا فضة" (وزارة الأوقاف، وثيقة 169، سطر 17)
- أن من عادة السـلاطين والأمراء والشـيوخ والقضـاة بناء دورهم السـكنية بالقرب من منشـآتهم الدينية.
- كان العيني يتمتع ببعض النفوذ الذي يســـاعده في امتلاك كل هذه الأراضـــي، والقدرة على التكاليف الباهظة التي يستلزمها بناء الدار والمدرسـة معا، حيث كان قاضـيا ومحتسـبا وناظرا للأحباس في آن واحد.

وتأسيسا على ما سبق أمكن تصحيح آراء الدراسات الآثارية السابقة التي تعرضت لدار زينب خاتون بالدراسة.

مستأجر الدار "القاضي محمد الكفوي":

تشـير الوثيقة أن القاضـــي محمد أفندي بن المرحوم محمود أفندي الكفوي اسـتأجر الدار من ناظر وقفها – السـابق الإشـارة إليه – في عام 1018هـ (وثيقة الكشـف، ص 287، سـطر 35)، وتعرف الوثيقة بشـخصـية هذا القاضـي فتذكر أنه " سـيدنا ومولانا أعلم العلماء الأعلام عين أعيان الراسـخين العظام قائم مقام بمصـر المحروسـة حالا والمنفصـل عن قضـاء القدس الشـريف سـابقا" (وثيقة الكشف، ص 287، سطر 1، 2).

تمتع القاضـــي محمد الكفوي بمكانة علمية واجتماعية حيث تقلد عدة مناصـب كما أشـارت الوثيقة، فقد تولى قاضـي محكمة الصـالحية النجمية، وتولى قاضـي القضـاة بمحكمة بابي سـعادة والخرق، وتعددت أوقاف هذا القاضـــي بالقاهرة وخارجها(القســمة العســكرية، وثيقة 612)، وتزوج القاضـــي محمد أفندي الكفوي من السـيدة شـمس ماه خاتون بنت عبد الله الرومية في 26 جمادى

الأول 1052هـ (محكمة القسمة العسكرية، سجلات الدشت، سجل 19، ، ص 178، سطر 30، 31.)، ويؤكد كاتب الوثيقة على المكانة الاجتماعية المهمة للقاضي الكفوي حيث تكرر ذكره في سطور الوثيقة باسمه كاملا مسبوقا بلقب "مولانا" بعدد 17 مرة، في حين لم يتعد ذكر ناظر الوقف أكثر من ثلاث مرات في الوثيقة، في الوقت الذي اكتفي فيه الموثق بالإشارة إلي القضاة دون ذكر أسمائهم على غير ما جرت به عادة كُتّاب الوثائق في العصر العثماني، وتوفي القاضي الكفوي في جمادى الأول عام 1052هـ (محكمة القسمة العسكرية، سجلات الدشت، سجل 19، وثيقة ص 180، سطر 3).

تحقيق موقع الدار فى ضوء الوثيقة:

ذكرت تلك الوثيقة والوثائق الأخرى – المتزامنة تاريخيا معها – أن هذه الدار تقع بظاهر القاهرة الشرقي بخط الجامع الأزهر بالقرب من حوض السلطان قايتباى داخل درب العينية (عطفة الأزهري، شارع محمد عبده حاليا)، تجاه مدرسة بدر الدين العيني(وثيقة الكشف، ص 287، سطر5)، ويؤكد تحقيق هذا الموقع عدم صحة التوجهات القائلة بأن دار زينب خاتون هي نفسها دار خوند شقرا، حيث إن المقريزي يذكر أن دار خوند شقرا كانت تقع بخط قصر ابن عمار وموضعه حاليا درب القماحين المتوصل إليه من خط المدرسة الغنامية(المقريزي، الخطط، جـ3، ص105).

تعيين موضع الدار في ضوء الوثيقة:

تبين فى ضوء ما ورد فى الوثائق أن المحيط العمراني لموضع هذه الدار تغيرت معالمه الآن، لكن يمكن رصد هذه المعالم فى ضوء ما ورد فى هذه الوثيقة وبعض الوثائق الأخري، حيث تذكر الوثيقة أن هذه الدار كان يحيط بها أربعة حدود هي على النحو التالي؛ الحد القبلي ينتهي بعضه إلى أرض خراب وقف المدرسة العينية، وباقيه ينتهي للمدرسة الغنامية ومطهرتها، والحد البحري ينتهي بعضه إلى الزقاق الذي به الدار، وباقيه ينتهي للمكان المعروف قديما بالشيخ محيي الدين الغزي ثم عرف بسكن على أفندي، وهو قاضي الديوان بمصر، والقسام العسكري بمصر سابقا، وقاضي ولاية منفلوط مؤقتا (الباب العالي، سجل 132، وثيقة 74، ص 73، سطور1، 15، 16) ، والحد الشرقي ينتهي إلى الدرب المعروف بالمرحوم الشيخ محمد درويش المحلي سابقا، وهو الشيخ محمد درويش المحلي البكري الصديقي، كان مذهبه الشافعية، تولي منصب مفتي السلطنة الشريفة، وتولي منصب شيخ الجامع الأزهر في الفترة من 1037 – 1039هـ / 1627 – 1629م،(محكمة القسمة العربية، سجل 24، وثيقة 437، ص 270، سطر 5)، والحد الغربي ينتهي إلى الزقاق المتوصل منه إلى المدرسة العينية والمدرسة الغنامية وفي هذا الحد الواجهة والباب ومطل الطاقات والشبابيك والرواشن وغير ذلك (وثيقة الكشف، ص 287، سطور 6-8).

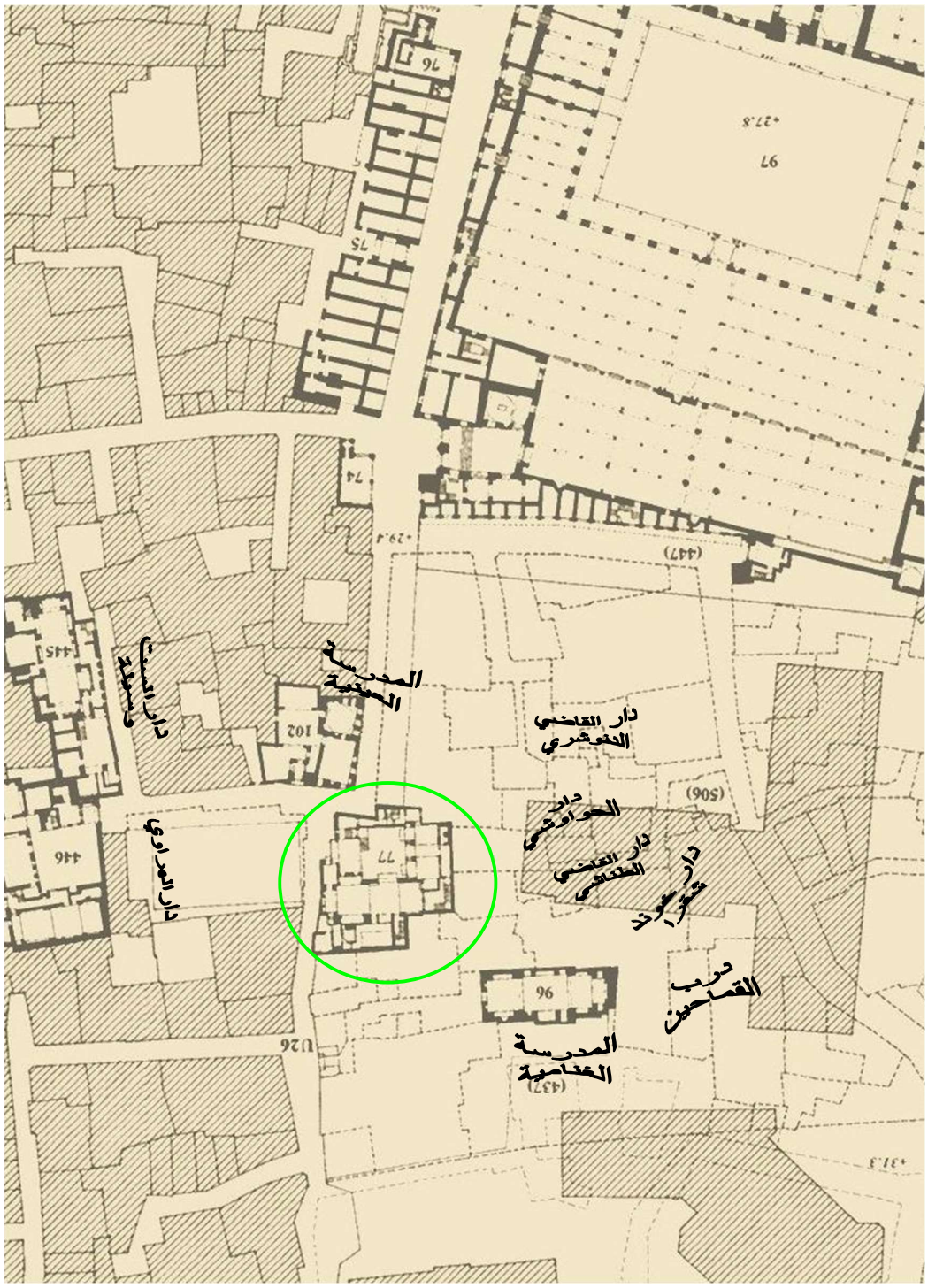

خريطة (1) جزء من خريطة الآثار الإسلامية مقياس 1 : 500موضح عليها موقع دار وقف زينب خاتون بالنسبة للآثار الباقية، المصدر: مركز القاهرة التاريخية، بتصرف.

شكل (1أ، ب) أ : يوضح موضع الدار في ضوء الوثيقة، ب: يوضح موضع الدار بعد تجديدات لجنة حفظ الآثار، المصدر: وزارة الأوقاف، قسم الأوقاف والمحاسبة، ملفات التولية، ملف 3027، بتصرف.

استطاع الباحث من خلال هذا التحديد الدقيق لموضع دار زينب خاتون التحقق من صحة إثبات نسبة وثيقة الكشف – موضوع البحث – إلى هذه الدار، وذلك بمطابقة الحدود التي وردت بوثيقة الكشف مع الحدود التي وردت بوثيقة وقف زينب خاتون المؤرخة بعام 1251هـ وهى التي تتطابق تماما مع التخطيط الحالي للدار، حيث ورد بالوثيقة " ويحيط بالدار حدود أربعة الحد القبلي ينتهي خربة وقف المدرسة العينية بعضه وباقيه مدرسة الغنامية والحد البحري ينتهي بعضه للزقاق الذي هو فيه وباقيه للمكان المعروف قديما بسكن محى الدين الغزي والحد الشرقي ينتهي إلى درب الشيخ درويش المحلي والحد الغربي ينتهي إلى الزقاق وفيه الواجهة والباب ومطل الطاقات والشبابيك (196/ أوقاف، سطر 15، سطر 16) لاسيما بعض التغيرات التي أحدثتها لجنة حفظ الآثار ومشروعات الترميم.

كما يفيد هذا التعيين الدقيق لحدود موضع الدار في استكمال التصور المعماري السليم لما كانت عليه الدار وقت إنشائها، وكذلك سهولة رصد التغيرات العمرانية التي أُحدِثت بالجوار السكني للدار، ومعرفة الحقوق والمرافق المعمارية التي لها دور مهم في فهم ما انتهت إليه بعض وحدات الدار بالشكل القائم حاليا، فقد اتضح من خلال وثيقة الكشف والوثائق المتزامنة معها في نفس تاريخها أن المعمار لم يقم بأي إضافات معمارية أعلى الحاصل والمطبخ الواقعين بمواجهة الداخل إلى الحوش، وقد أضيفت القاعة العثمانية أعلى منهما عام 1124هـ، ويمكن تفسير ذلك بأن الأرض الواقعة خلف تلك الجهة من الدار في عام 1052هـ كانت لا تزال تقع ضمن أملاك العيني، ثم انتقلت تلك الأرض إلى أوقاف عبد الرؤوف الحواوشي ناظر أوقاف المدرسة الغنامية

سنة 1099هـ (محكمة الباب العالي، سجل 176، وثيقة 644، ص230)، وهنا يلاحظ أن ملكية حقوق الارتفاق تلعب دورا مهما في تحديد الشـــكل المعماري لبعض الوحدات المعمارية توافقا مع النسيج العمراني للمنطقة الواقعة بها الدار.

تداول ملكية الدار في ضوء وثيقة الكشف:

أفادت وثيقة الكشف في التعرف على التصرفات الشرعية المصاحبة لانتقال ملكية الانتفاع بدار زينب خاتون في الفترة الممتدة من عام 1018هـــ إلى عام 1052هـــ، فذكرت الوثيقة ثلاث مراحل لانتقال ملكية الانتفاع بتلك الدار (وقف – إيجار – إسقاط خلو الانتفاع)، وخلو الانتفاع هو إجارة الوقف لزمن غير معين، سواء أكانت أرض الوقف مبنية أم لا، وفيها يلزم المستأجر بإصلاح المكان المؤجر ويدفع أجرة مقدرة لا تتغير، كأن يكون فى الوقف أماكن آيلة إلى الســقوط، فيؤجرها ناظر الوقف لمن يعمرها ويكون ما صـــرفه خلوا له، (الفرقاوي، مســـألة الخلو، ص 555)، حيث وقفت هذه الدار من قبل بدر الدين العيني، واستقرت نظارة وقفها في يد ورثته إلى أن أسندت نظارة وقف تلك الدار إلى الأمير مراد بن عبد الله، ثم قام ناظر الوقف – الســابق ذكره – بالتصــرف في ملكية الانتفاع بالدار كما حددتها شـــروط الوقف، فقام بتأجير الدار إلى القاضـــي محمد أفندي الكفوي، وهذا الإيجار كان من نوع الإيجار طويل المدة، حيث ســكن القاضـــي محمد الكفوي بدار وقف زينب خاتون مدة 32 سنة، ثم سكنت زوجته بالدار حتى 1065هـــ، ثم بعد ذلك آلت ملكية الانتفاع بهذه الدار إلى جهة أوقاف بيت المال، (محكمة الباب العالي، ســـجل 132، وثيقة 74، ص 73، ص 74) ، ثم أسـقط القاضـــي الكفوي جزء من اسـتحقاقه على جهة الوقف مقابل الخلو والانتفاع بالدار وجميع مشتملاتها، فقد سبقت الإشارة إلى أن القاضـي الكفوي قام بإجراء تجديدات وترميمات الدار خلال فترة تأجيرها، وكان الكفوي يسـتحق مبلغ وقدره 85 ألف نصـف دينا له على جهة وقف الدار، فقام بإســـقاط مبلغ 50 ألف نصـــف مقابل حق الخلو والانتفاع بالدار، وهذا ما أوردته الوثيقة عندما ذكرت " أن القاضـي الكفوي أشـهد على نفسـه أنه أسقط حقه لجهة الوقف من خمسين ألف نصف من الخمسة والثمانين ألف نصف دينه على جهة الوقف لتكون الخمسين ألف نصـف خلوا وانتفاعا له في جهة الوقف بكامل المكان المعروف بسكنه وما اشتمل عليه من القاعة سكن الحريم وغيرها من المنافع والحقوق" (وثيقة الكشف، ص 287، سطر 43–45).

وترصـد وثيقة الكشف قضـية فقهية أخرى ترتبط بشرط الأجرة، وهو من أهم الشروط اللازم توافرها لصحة عقد الإيجار، حيث أن القاضـي الكفوي بقي له على جهة الوقف مبلغ وقدره 35 ألف نصـف بعد إسـقاط جزء من اسـتحقاقه مقابل الخلو، ورأى ناظر الوقف أن يسـتقطع هذا المبلغ من قيمة الإيجار الذي يدفعه الكفوي مقابل تأجير الدار، وهذا ما أوردته الوثيقة عندما ذكرت " أن ناظر الوقف أذن للقاضـي محمد الكفوي أن يقتطع لنفسـه من أجرة المكان بكل شـهر من أول محرم سـنة 1052هـــ ستون نصفا فلوسا وثلثي نصف ليحاسب الكفوي بما يقابل القدر المقتطع لكل شهر من

الخمسة والثلاثين ألف نصف بقية دينه إلى حين استيفاء ذلك بالطريق الشرعي" (وثيقة الكشف، ص 287، سطر4، 5)، وهنا تتضح أهمية وثيقة الكشف في التعرف على الإجراءات القانونية والمالية المصاحبة لتداول ملكية الانتفاع بدار وقف زينب خاتون.

الأعمال المعمارية للقاضي محمد الكفوي بالدار في ضوء وثيقة الكشف:

تقدم هذه الوثيقة وصفا دقيقا لما قام به القاضى محمد أفندي الكفوي من أعمال معمارية بالدار، وقد قام المهندسون بمعاينة هذه الإضافات المعمارية بناء على طلب من محمد الكفوي إلى القاضي الشرعي يلتمس فيه الإذن بالكشف على هذه الدار من قبل أرباب الخبرة من المهندسين وكشاف الأوقاف، حيث وُجدت الدار تحتاج إلى ترميم بعض أجزائها، وإعادة بناء بعض وحداتها، وقد قدم المهندسون تقريرا إلى القاضي يتضمن معاينة الدار وما تم فيها من أعمال، وهذا هو مضمون الوثيقة موضوع البحث، وكانت هذه الأعمال بناء على ترتيب ذكرها بالوثيقة كما يلي:

- تجديد الجزء السفلي من الواجهة الرئيسية للدار.
- تجديد الجزء السفلي للجدران المحيطة بالحوش.
- ترميم أكتاف الكشك المطل على الزقاق والمدرسة العينية من أسفل إلى أعلى بالحجر الفص النحيت الأحمر الجبلي.
- تجديد ما اشتمل عليه هذا الكشك من الأبواب والشبابيك والأعتاب والكتبيات .
- تجديد السقف الشيش الرومي للكشك بالخشب النقي الشوحيات والألواح والزنار واللاطات، واللاطات نوعيات من الأخشاب، وتنقسم الأخشاب اللاطة إلى عدة أنواع وهي؛ لاطة صفراء : نسبة للمادة الراتنجية التي تغشيها وتستعمل أعتابا وكتلا للسقف وتشق ألواح للأبواب، لاطه داملك :قطاعها مربع وتستعمل في صلب المباني وفي الأعتاب المختلفة وخوازيق التأسيس، لاطة قطران:مقاسات (عرض ١٥ سم، ١٨ سم، ٢٠ سم، طول ٢م ، ٣م، وهي تعمل من نوع من خشب البلوط الأناضولي الأحمر وتستعمل أعتابا للفتحات في المبني (محافظ الأبحاث، محفظة 116).
- تجديد فرش أرضية السدلة التى بالكشك بالبلاط وسقفها بالدهان.
- تجديد المقعد القبطي المتوصل إليه من السلم الذي بالحوش، وما اشتمل عليه من الأبواب والخزائن الخشبية والسقف الشيش الرومي، وكذلك القمريات الزجاج والكرادي الخشبية.
- تجديد الرواق الذي يعلو المقعد الصغير، وما احتاج إليه هذا الرواق من الخزانات.
- تجديد جدران وسقف هذا الرواق بالخشب النقي والبلاط الكدان والدهان.
- إنشاء حمام وما به من المنافع من دسوت وأجران الدسوت والأجران من منافع الحمامات، ويقصد بالدسوت الأواني التي تستخدم في تسخين الماء، أما الأجران فهي الأحواض الحجر أو الرخام المنقورة التي يصب فيها الماء للوضوء، فقد أشارت وثيقة إلى وظيفة تلك الدسوت، فذكرت

ما نصه " باب يدخل منه إلى حمام صغيرة بها خلوة ويقابل الحوض جرن بجوار مستوقد الحمام والدست المعد لتسخين الماء للحمام (الباب العالي، سجل 85، وثيقة 1673، ص 315، سطر 19، 20، محمد أمين، المصطلحات، ص 29).

- إنشاء مقعد صغير يتوصل إليه من نهاية دهليز هذه الدار وما به من المنافع من الشبابيك المطلة على الحوش وقمريات من الزجاج الملون البللور النارنجي، وكان يتوصل منه إلى سلم يصعد من عليه إلى مبيت مطل على المدرسة العينية.
- إنشاء طبقتين بالحوش الصغير الذى هو من جملة منافع الدار، وما اشتملتا عليه من المنافع والمرافق والحقوق والسقف الغشيم بالبلح والجريد والبلاط (وثيقة الكشف، ص 287، سطور 10 – 16).

وقد أفادت الوثيقة في التعرف على أسماء بعض مهندسين العصر العثماني، ويلاحظ أنهم من أشهر مهندسي ذلك العصر، وكان يرأس هذا الفريق الأمير يوسف معمار باشا بمصر المحروسة، وهو من أمراء المتفرقة، وكان يعد من أهم الشخصيات التي تولت منصب المعمار باشي في القرن السابع عشر، والمعمار باشي كان يشرف على جميع طوائف الحرف المعمارية وسائر ما يتعلق بأمور العمارة في العصر العثماني، وكان يطلق عليه المعمارجي باشي، وكان من مهامه الرئيسية متابعة أعمال الترميمات بالمنشآت المعمارية الموقوفة التي تعود لشخصيات بارزة، (منصور، طوائف المعمار، ص 35).

وتأتي وثيقة الكشف لتدعم هذا التوجه، حيث ورد بها " أن القاضي محمد أفندي الكفوي أحضر من يوثق به من أرباب الخبرة المهندسين بمصر المحروسة، العارفين بالعمارات ومصاريفها، والمرمات وكلفتها، والجدر واختلالها، وهم المعلم حجازي بن رمضان الطويل، والمعلم عبد الجواد بن محمد الإنبابي، والمعلم علي بن جانم، والمعلم سليمان بن عبد الفتاح الصياد"(وثيقة الكشف، ص287، سطور 24– 26).

التصور المعماري للدار في ضوء الوثائق المؤرخة بعام 1052هـ: شكل (4، 5، 6)

أوردت بعض الوثائق المؤرخة بعام 1052هـ، – بالإضافة إلى وثيقة الكشف موضوع البحث – بعض الأوصاف التي استطاع الباحث من خلالها الوقوف على التصور المعماري للدار، وتحديد الوحدات الباقية والمندثرة، وتأريخ تلك الوحدات بشيء من الدقة.

أشارت تلك الوثائق إلى أن دار وقف زينب خاتون في عام 1052هـ كانت تشتمل على واجهة غربية بها باب مقنطر يدخل منه إلى دركاة يتوصل منها إلى دهليز (رقم1، 2 بالمخطط)، يتوصل من هذا الدهليز إلى حوش لطيف به على يمنة الداخل أربعة أبواب (رقم 3 بالمخطط)، يتوصل من الباب الأول إلى إسطبل (رقم4 بالمخطط)، ويتوصل من الباب الثاني إلى صهريج لطيف تحت تخوم الأرض (رقم5 بالمخطط)، ويتوصل من الباب الثالث إلى مجلس لطيف(رقم6

بالمخطط)، ويتوصـــل من الباب الرابع إلى حاصـــل(رقم7 بالمخطط)، ويوجد تجاه الداخل إلى الحوش بابين وسلم حجر على قاطع خشب، يتوصل من أحد البابين إلى مطبخ(رقم8 بالمخطط)، ويتوصل من الباب الثاني إلى أرض خربة(رقم9 بالمخطط)، يجاورها بئر ماء(رقم10 بالمخطط)، وعلى يسرة الداخل إلى الحوش باب يتوصـل منه إلى قاعة حبيس أسـفل المقعد القبطي – سـيأتي ذكره –(رقم 11بالمخطط)، ويوجد بجوار تلك القاعة حفرة مرحاض(رقم12 بالمخطط)، ويصـــعد من الســلم إلى باب يتوصـــل منه إلى القاعة الرئيســية بالدار، وهى تتكون من إيوانين ودورقاعة(رقم13 بـالمخطط)، بـالإيوان الكبير ثلاث ســـدلات وبـاب يتوصـــل منـه مبيت المقعـد(رقم 15بالمخطط)، يقابله باب يتوصـــل منه إلى قبة " حمام" (رقم14 بالمخطط)، وبالإيوان الصـــغير ثلاث شبابيك مطلة على فسحة بها حنفية، وبالدورقاعة أربعة أبواب أحدها باب الدخول تجاهه باب يتوصـل منه إلى منافع ومرافق وإلى الفسـحة، وباب ثالث يتوصـل منه إلى مرحاض، والباب الرابع يتوصل منه إلى سلم يصـعد منه إلى تقيسي "مخزن"، ويتوصل من الحوش أيضـا إلى سلم يصـعد من عليه إلى باب يوصـل إلى مجاز يتوصـل منه إلى المقعد القبطي – المشـار إليه – بهذا المقعد على يسار الداخل ثلاثة شبابيك مطلة على الحوش(رقم16 بالمخطط)، وعلى يمنة الداخل شباكين مطلان على الواجهة، وبه باب يتوصـــل منه إلى مبيت القاعة، ويجاور المقعد كشـــك مطل على الزقاق(رقم17 بالمخطط) ، ويتوصـــل من بقية المجاز إلى مقعد صـــغير معروف بإنشـــاء محمد الكفوي به شـبابيك مطلة على حوش المكان(رقم19 بالمخطط) ، ويتوصـل من هذا المقعد الصـغير إلى سلم يصـعد منه إلى مبيت كامل المنافع مطل على الزقاق والمدرسـة العينية(رقم20 بالمخطط) ، وبالمبيت سلم يتوصل من إلى السطح العالي وإلى قصر علوي مركب على المقعد القبطي يطل على الواجهة(21رقم بالمخطط) ، ويتوصـــل من السـطح إلى مرحاض(رقم22 بالمخطط)، ويجاور هذا المرحاض رواق يعلو المقعد الصـــغير(رقم23 بالمخطط)(الباب العالي، ســـجل 122، وثيقة 43، ص 9، سطور 3 – 10، القسمة العسكرية، سجلات الدشت، سجل 19، ص 177، سطور 6 – 21).

يتضـــح مما ســـبق أن وثيقة الكشـــف ســـاعدت فى معرفة الوحدات المعمارية قديمة البناء والوحدات المعمارية التى أضـيفت فى وقت لاحق على البناء الأصـلي للدار، وقد سـاهم ذلك فى الوقوف على الحالة المعمارية للدار فى هذه الفترة، حيث يمكن تحديد ما كشفت عنه وثيقة الكشف كما يلي:

الوحدات الأصلية التي ترجع إلى الفترة المملوكية: شكل (7، 8)

وهي القاعة الرئيسـية(رقم11 بالمخطط رقم8) ، والمقعد القبطي(رقم 16بالمخطط رقم 8) ، والمبيت(رقم12 بالمخطط رقم 8) ، والكشـك(رقم17 بالمخطط رقم 5) ، والمطبخ(رقم 9بالمخطط رقم 7)، والاسطبل(رقم4 بالمخطط رقم 7) ، والصـهريج، والبئر (رقم10 بالمخطط رقم 7)، وكشفت

تلك الوثائق عن بعض الحقائق المعمارية الخاصـــة ببعض الوحدات كالقاعة والمقعد، فبالنســـبة للقاعة أثبتت الوثيقة تأريخ هذه القاعة للعصـــر المملوكي، وكان يتم الوصـــول إلى هذه القاعة من خلال ســـلم بالحوش، وكان يوجد بالدورقاعة أربعة أبواب، أحدها باب الدخول من جهة الحوش، وباب يؤدي إلى مرحاض، وباب يؤدي إلى منافع، وباب يؤدي إلى تقيسـي، وكان يتوسـط أرضـية الدروقاعة فسـقية مركب عليها فواوير نحاس، يتوصـل إليها الماء من الشـاذروان الواقع بصـدر الإيوان الكبير لتلك القاعة.

أفادت وثيقة الكشـــف فى التعرف على وظيفة القاعة الرئيســـية بالدار وهي القاعة المملوكية، وعلى الرغم من أن القاعات الرئيسية كانت تستخدم عادة في الاستقبال، إلا أن القاعة الرئيسـية بدار زينب خاتون كانت تسـتخدم كسـكن للحريم،[1] ولعل هذا يفسـر إضـافة الكفوي مقعدا ثانيا لاستقبال ضيوفه، وهنا يظهر تأثير الوظيفة في نوعية الإضافات المعمارية.

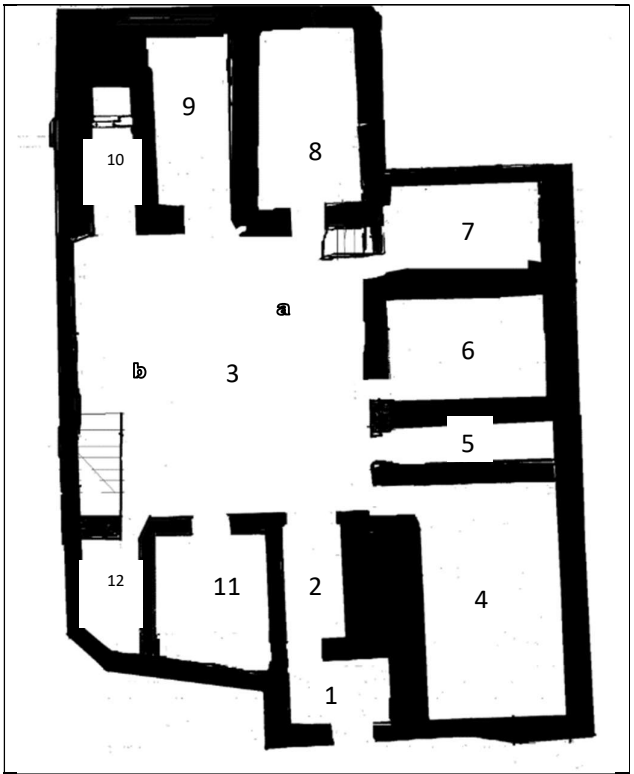

1. المدخل
2. الدركاة
3. الحوش (a السلم الأصلي للقاعة المملوكية، b السلم الأصلي للمقعد القبطي
4. الاسطبل
5. الصهريج
6. المجلس
7. حاصل
8. مطبخ
9. خربة
10. بئر
11. قاعة حبيس
12. مرحاض

شكل (4) يوضح المسقط الأفقي للدور الأرضي لدار زينب خاتون سنة 1052هـ، عمل الباحث.

1 وثيقة الكشف، ص 287، سطر، ص 288.

13. القاعة الرئيسية (A إيوان، Bسدلة، C مرحاض، D منافع)
14. حمام القاعة
15. مبيت القاعة
16. المقعد القبطي
17. الكشك
18. المجاز
19. مقعد الكفوي

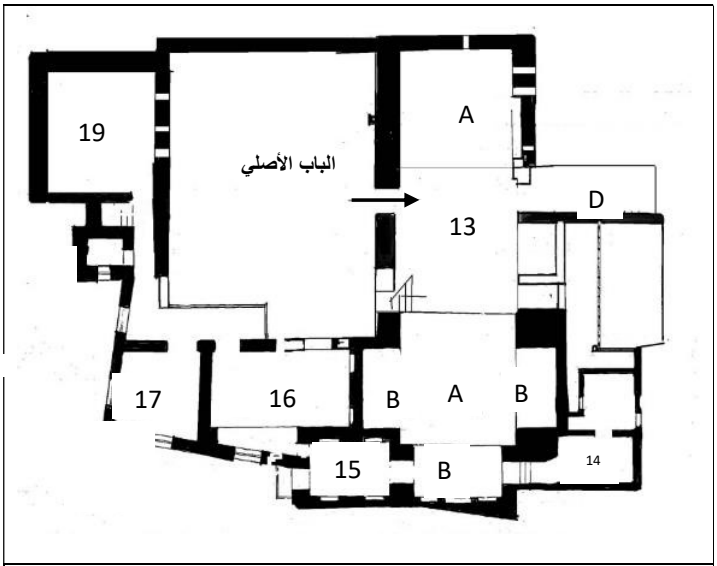

شكل (5) يوضح المسقط الأفقي للدور الأول لدار زينب خاتون سنة 1052هـ، عمل الباحث.

20. مبيت
21. القصر أعلى المقعد القبطي
22. مرحاض
23. الرواق أعلى مقعد الكفوي

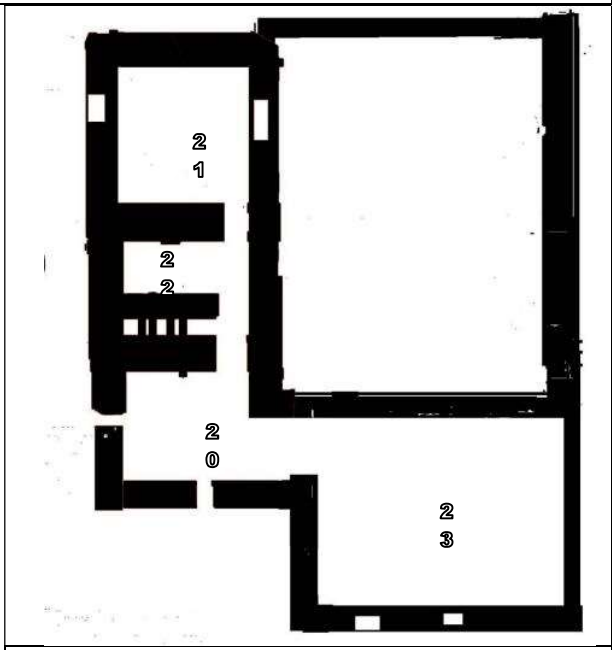

شكل (6) يبين المسقط الأفقي للدور الثاني وهو مندثر حاليا .عمل الباحث.

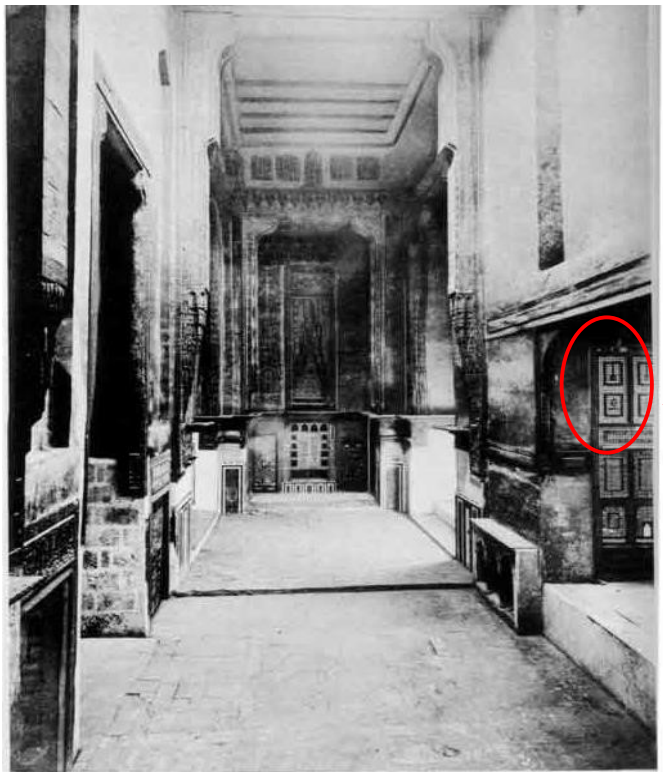

لوحة (1) تبين الإيوان الكبير بالقاعة المملوكية

أما بالنسبة للمقعد فأكدت وثيقة الكشف والوثائق الأخرى التي تؤرخ بنفس تاريخها أن واجهة هذا المقعد كان مغشاة بالخشب، وكان يطل على الحوش بثلاثة شبابيك، وكان يطل على الخارج بشباكين، وكانت هذه الشبابيك مغشاة بالزجاج، حيث ذكرت وثيقة الكشف أنه تم تجديد القمريات الزجاج التي كانت بالمقعد، وذكرت الوثائق الأخرى أنه كان يوجد بالمقعد على يمين الداخل شباكين يطلان على الواجهة، وعلى يسار الداخل يوجد ثلاث نوافذ تطل على حوش الدار، وبالتعرف على وظيفة القاعة الملاصقة للمقعد باعتبارها سكن للحريم ووجود سلم بالدورقاعة كان يتوصل منه إلى تقيسي ثم إلى المقعد يفسر سبب تغشية واجهة ذلك المقعد حرصا على الخصوصية ومنعا لضرر الكشف، وبتداول ملكية الدار تغير ذلك المقعد وأصبح بوضعه الحالي، وهنا يمكن القول أن الوظيفة هي المقرر الرئيسي في تحديد الشكل المعماري للوحدات المعمارية.

كما ساعدت وثيقة الكشف في تحديد مواقع بعض الوحدات المملوكية التي اندثرت، حيث تم معرفة موقع الكشك المندثر حاليا، حيث أشارت الوثيقة إلى أن هذا الكشك كان يطل على الزقاق والمدرسة العينية، وبالتالي يمكن تحديد موقعه في الدور الأول في المساحة المحصورة بين المقعدين المملوكي والعثماني، وكذلك يمكن التعرف على الشكل المعماري لهذا الكشك من خلال الوثيقة، حيث كان هذا الكشك يتكون من إيوان مسقف شيشة رومي وسدلة كانت أرضيتها مفروشة بالبلاط، وسقفها مدهون.

الوحدات التي ترجع إلى الفترة العثمانية: شكل (7، 8)

هي القصـــر الذي كان يعلو المقعد القبطي(رقم21 بالمخطط رقم 6) ، والرواق الذي كان يعلو المقعد الثاني(رقم23 بالمخطط رقم 6) ، وحمام القاعة المملوكية(رقم14 بالمخطط رقم 8) ، وطبقتين بالحوش الصغير المتوصل إليه من المطبخ، وهذه الوحدات من إضافات محمد الكفوي، وجميع هذه الوحدات مندثر حاليا ما عدا حمام القاعة. وما تجب الإشارة إليه أن الوحدات المملوكية والعثمانية الباقية – على حد ســـواء – حدث بها تعديلات معمارية لاحقة غيرت في كثير من تفاصيلها المعمارية، وفي سياق ما سبق يتضح مدى أهمية وثائق الكشف باعتبارها مصدر من مصادر دراسة وتتبع التعديلات المعمارية التى أحدثت بالدور السكنية.

التحول الوظيفي للوحدات المعمارية في ضوء وثيقة الكشف:

سيكتفي الباحث بتوضيح التعديلات المعمارية التي حدثت بالدار في ضوء وثيقة الكشف ومقارنتها مع الوثائق الأخرى من خلال المساقط الأفقية للدار، وذلك حرصا على عدم الإسهاب والخروج بعيدا عن مناط البحث، وهو تحليل وثيقة الكشف في ضوء وضع تصور معماري للدار في عام 1052هـ وهو تاريخ تحرير تلك الوثيقة.

شكل (7) يوضح المسقط الأفقي الحالي للدور الأرضي.، مبين عليه المراحل المعمارية للدار مركز تسجيل الآثار ، بتصرف من الباحث

11- القاعة المملوكية
12- مبيت المقعد
13- الطبقة
14- الحمام
15- القاعة العثمانية
16- المقعد
17- طبقة

شكل (8) يوضح المسقط الأفقي الحالي للدور الأول. مبين عليه مراحل الدار؛ مركز تسجيل الآثار ، بتصرف من الباحث.

وقد اتضح من خلال وثيقة الكشف والوثائق التي تؤرخ بعام 1052هـ أن بعض الوحدات المعمارية تحولت وظيفيا في فترات لاحقة بعد عام 1052هـ لأداء وظائف أخرى، وهذه الوحدات هى الدركاة الأصلية فقد تحولت إلى حاصل(رقم1 بالمخطط رقم 4، رقم3 بالمخطط رقم 7) ، وتحول الإسطبل إلى إسطبل وطاحون متداخلين(رقم4 بالمخطط رقم4، 7)، وتحول المجلس اللطيف إلى منظرة(رقم 6بالمخطط رقم7،4) ، وتحولت القاعة الحبيس التي كانت أسفل المقعد القبطي إلى حاصل ثم صارت الدركاة الحالية(رقم11 بالمخطط رقم4، رقم 1 بالمخطط رقم 7) ، وتحولت الخرابة التي كانت بالحوش إلى حاصل(رقم 9 بالمخطط رقم 4، رقم 7 بالمخطط رقم 7) ، وهنا يمكن القول أن استمرار الدار في أداء وظيفتها من أهم دوافع تلك التحولات الوظيفية التي تعرضت لها تلك الوحدات، وهذا التحول يعد من أهم الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية التي يظهر من خلالها متطلبات أصحاب الدور السكنية.

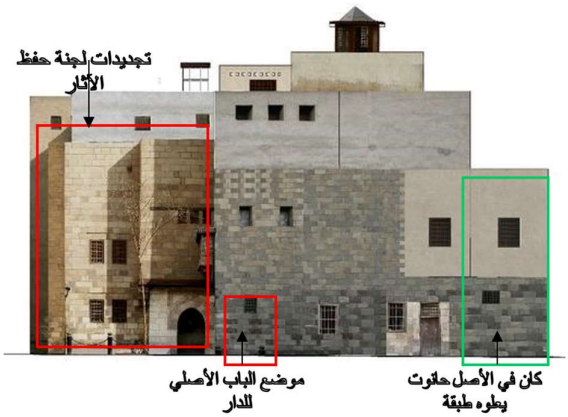

لوحة (1) توضح الواجهة الرئيسية للدار حاليا، المصدر مركز تسجيل الآثار بالقلعة. بتصرف

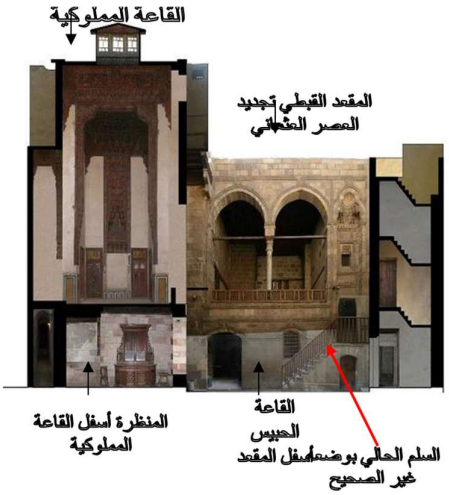

لوحة (2) توضح صورة مجمعة للوحدات المملوكية والعثمانية، مركز تسجيل الآثار، بتصرف.

وتأسيسا على ما سبق فإنه يمكن القول أن هذه الدار تعتبر مثالا لنماذج عديدة من المنشآت التي يحدث بها مثل هذا التعديل الذي يتم لتحقيق وظيفة أخرى، وهو ما يجب أن تعتبره الدراسات التي تناولت هذه الدار بالدراسة.

نتائج البحث:

- أثبتت الدراسة أن الإمام بدر الدين العيني هو صاحب الدار ومنشئها الأصلي.
- الوقوف على الصورة الأصلية للدار خلال عام 1052هـ.
- إعادة تأريخ الوحدات المعمارية بالدار بناء على الأدلة الأثرية والوثائقية.
- تحديد الوحدات المملوكية والعثمانية بالدار.
- رصد التطور المعماري للدار من خلال التعديلات المعمارية التي طرأت على التخطيط الأصلي للدار منذ عام 1052هـ.
- تصحيح توجهات بعض الدراسات السابقة التي تناولت دراسة الدار بشكل غير دقيق.
- تحديد ما حدث من أخطاء في ترميم الدار بمعرفة لجنة حفظ الآثار، وإثبات عدم صحة ترميم بعض الوحدات والعناصر على غير وضعها الصحيح معتمدين في ذلك على أسس غير علمية.

توصيات البحث:

- يرى الباحث أنه في ضوء دراسة الوثيقة – موضوع البحث – بات لزاما على الباحثين في الدراسات الآثارية إعادة النظر في دراسة الدور السكنية بناء على تلك الوثائق التي تكشف كثيرا من مواضع الغموض التي لم تفسرها الدراسات السابقة بشكل غير دقيق، وتم البناء على أساسات تلك الدراسات بشكل غير صحيح سواء مشروعات الترميم أو الدراسات المعمارية والفنية.
- يمكن من خلال تلك الوثائق الوقوف على الشكل المعماري للدور السكنية، وكذلك التعرف على الوحدات المندثرة التي لها أهمية بالغة في وضع تصور معماري كامل للدار Reconstruction، ومدى أهمية ذلك في الدراسات التحليلية المتكاملة عن تلك الدور السكنية.

نشر نص الوثيقة:

1. لدى مولانا الحاكم الحنبلي ومولانا الحاكم المالكي بحضرة سيدنا ومولانا أعلم العلماء الأعلام عين أعيان الراسخين العظام مولانا محمد أفندي الكفوي قائم مقام بمصر المحروسة حالا
2. والمنفصل عن قضاء القدس الشريف سابقا لطف الله تعالى بنا وبه والمسلمين على الدوام حضر فخر الأماثل والأعيان عمدة الأماجد أولى الشأن الأمير مراد
3. ابن عبد الله من أعيان أمراء المتفرقة هو بديوان مصر المحروسة الناظر الشرعي على المدرسة العينية الكائنة بخط الجامع الأزهر المعمور بذكر الله تعالى بمصر المحروسة بالقرب
4. من حوض السلطان وعلى ما هو موقوف على مصالح المدرسة المذكورة المنصوب لذلك من قبل الحاكم الشرعي بموجب تقريره في ذلك وثبت لدى مولانا الحاكم الحنبلي المومى إليه
5. على وجه الناظر المرقوم معرفة مولانا محمد أفندي الكفوي المشار إليه ومعرفة كامل المكان المعروف بسكنه وتواجره الكائن بالخط المذكور تجاه المدرسة المذكورة وما اشتمل
6. عليه من المساكن والمنافع والمرافق والحقوق المحدود كامله بحدود أربعة الحد القبلي إلى خربة الوقف المرقوم والحد البحري بعضه إلى الزقاق وباقيه إلى المكان سكن المرحوم
7. الشيخ محي الدين الغزي سابقا والحد الشرقي إلى الدرب المعروف بالمرحوم الشيخ درويش المحلي سابقا والحد الغربي إلى الزقاق المتوصل منه إلى المدرسة المذكورة وغيرها وفيه الواجهة
8. والباب المعلوم ذلك عندهما شرعا والجاري كامل المكان المذكور في الوقف المذكور وتحت نظر الأمير مراد المذكور وفي تواجر محمد أفندي الكفوي المومى إليه أعلاه المعرفة الشرعية وأن مولانا
9. محمد أفندي المومى إليه بعد الكشف على مكان سكنه المذكور بمعرفة أرباب الخبرة المهندسين بمصر المحروسة وكشاف الأوقاف بها سابقا حسب الأمر الشرعي فوجد المكان المذكور محتاجا إلى
10. العمارة والترميم الضروريتين عمر ورمم به بالطريق الشرعي بعد الإذن له في ذلك من قبل من له ولايته شرعا سفل واجهة المكان المذكور وسفل جدارات حوشه وكامل أكتاف الكشك
11. المطل على الزقاق والمدرسة المذكورة من سفله إلى علوه بالحجر الفص النحيت الأحمر الجبلي وما اشتمل عليه هذا الكشك المذكور من الأبواب والشبابيك وطوابقها والخزائن والسقف الشيشة
12. الرومي وغير ذلك بالخشب النقي الشوحيات والألواح واللاطات والزنار والمجاديف والسدلاة التي به وما بذلك من البلاط والبياض وكامل المقعد القبطي المتوصل إليه من السلم الذي بالحوش
13. وما اشتمل عليه المقعد المذكور من الأبواب شغل الخراط وغيره وطوابقها من الخشب النقي والتقيسات والخزائن والسقف الشيشة الرومي وغير ذلك وما به من البلاط والبياض
14. وكامل القمريات الزجاج التي به وبالكشك المذكور ومن المنافع والمرافق والحقوق والكرادي الخشبية وجميع الرواق علو المقعد الصغير الذي هو من منافع المكان المذكور وما
15. اشتمل عليه الرواق المذكور من الخزائن والسقف بالخشب النقي وبالبلاط الكدان والبياض وأنشأ الحمام وما به من المنافع بالمكان المذكور للاحتياج إلى ذلك بالوجه الشرعي وكامل الطبقتين
16. بالحوش الصغير الذى هو من جملة المكان المذكور وما اشتملتا عليه من المنافع والمرافق والحقوق والسقف الغشيم بالبلح والجريد والبلاط وغير ذلك من المنافع والخزائن وأن مولانا محمد
17. أفندي الكفوي المومى إليه صرف بعد الإذن له المذكور من ماله وصلب حاله في عمارة المحلات المعينات من مكان السكن المذكور ومرمتها بالطريق الشرعي على الحكم المذكور حتى صارت
18. صالحة للسكنى والانتفاع بها على الوجه الشرعي فيما احتاج إليه الحال لذلك في ثمن طوب آجر وأحجار جبلية ودبش للجدارات وجير وجبس ورماد وبلاط وطين وأخشاب

19. شوحيات وألواح ولاطات وزنار ومجاديف ونزح قلتات ونقل أتربة إلى الكيمان وكلفة مهندسين وأجرة فعلا وبنائين ونجارين ونشارين وخراطين وأخشاب للشد ومبلطين
20. ومبيضين ودساتر وأغلاق ودباليق وغير ذلك من اللوازم الشرعية مما دعت إليه الضرورة المتعلقة بالعمارات والمرمات على العادة في مثل ذلك شرعا من المسمار وغيره في أيام متعددة
21. وتواريخ مختلفة من ابتداء سنة تسع عشرة وألف وإلى غاية شوال سنة إحدى وخمسين وألف بشهادة الشيخ الإمام العمدة أبي بكر البرموني كاتب الوقف المذكور وأخيه الشيخ صالح شهاب الدين أحمد
22. الخطيب بالمدرسة العينية، والشيخ الفاضل شمس الدين محمد ابن الشيخ مرعي البراشي والشيخ المعتمد زين الدين عبد الفتاح ابن المرحوم الشيخ العمدة عبد الرحيم الطويسي والشيخ عبد الرحمن
23. والمجلس المكرم شمس الدين بن المرحوم محمود الحلبي المعدلين لدى سيدنا الحاكم الحنبلي المشار إليه التعديل الشرعي الكافي في مثل ذلك شرعاً الشهادة الشرعية المقبولة شرعا في وجه الناظر المذكور ووجه له الأعذار
24. في ذلك ولم يبد دافعا ولا مطعنا شرعيين ثم أحضر مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه من يوثق به من أرباب الخبرة المهندسين بمصر المحروسة العارفين بالعمارات ومصاريفها والمرمات وكلفها والجدر
25. واختلالها المعلم حجازي بن رمضان الطويل والمعلم عبد الجواد بن محمد الإنبابي، والمعلم علي بن جانم، والمعلم سليمان بن عبد الفتاح الصياد واطلعوا وكشفوا على ما عمره ورممه مولانا
26. محمد أفندي الكفوي بالمحلات المذكورة على الحكم المذكور اطلاعا وكشفا شافيين وذلك بمعرفة الجناب العالي الأمير يوسف المتفرقة معمار باشي بمصر المحروسة وأشهد مولانا محمد أفندي الكفوي المومى
27. إليه الجماعة المهندسين المذكورين عما يعلمونه من قيمة ما عمره ورممه مولانا محمد أفندي المومى إليه مما ذكر بالمحلات المذكورة على الحكم المذكور فأقاموا شهادتهم لدى مولانا الحاكم الحنبلي المومى إليه في وجه
28. الناظر المومى إليه بمعرفة المحلات المذكورات المعرفة الشرعية وأن قيمة ما عمره ورممه مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه بها على الحكم المذكور مبلغا قدره من الفضة الجديدة السلطانية أربعون ألف
29. نصف وأن الحظ والمصلحة والغبطة الوافرة في ذلك لجهة الوقف المذكور شهادة شرعية مقبولة لا يشكون فيها ولا يرتابون وعنها يساوون ووجه للناظر المذكور أيضا الأعذار في ذلك فأعذر ولم
30. يبد دافعا ولا مطعنا شرعيين وصدق هو والشيخ أبو بكر البرموني الكاتب المذكور على جميع ما ذكر أعلاه وأن مصرف العمارة والترميم بالمحلات المذكورة وقع في محله بالوجه الشرعي تصديقا
31. شرعيا واعترف بأنه لا دافع لهما ولا لأحدهما فيما ذكر ولا في بعضه وعلى أن ذلك صدر صدورا شرعيا بعد ما صرفه مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه بعد الإذن الشرعي له ممن له ولايته شرعا في
32. العمارة والترميم الضروريات بباقي مكان سكنه المذكور وقدره ستون ألف نصف أبرأ جهة الوقف المذكور من خمسة عشر ألف نصف من ذلك إبرار شرعي لله سبحانه وتعالى وصار المتأخر له دينا
33. على جهة الوقف المرقوم خمسة أربعون ألف نصف باقية له على الحلول البقاء الشرعي إلى تاريخه من أصل الستين ألف نصف المذكورة كما هو مشروح بحجة الدعوى بما صرفه في ذلك على المتولي الشرعي على الوقف

34. المرقوم وأن يوفيه المبلغ المرقوم من مال الوقف المرقوم وحكم عليه بذلك بالوجه الشرعي ولم يعرف ذلك ولا شيئا منه الممضاة الحجة المذكورة من قبل مولانا شيخ مشايخ الإسلام محمد أفندي يحيي قاضي العساكر
35. بمصر سابقا بخطه وختمه على العادة المؤرخة في ثالث عشرين محرم سنة ثمان عشرة وألف واطلع الأمير مراد الناظر والشيخ أبو بكر البرموني المذكوران أعلاه في يوم تاريخه أدناه اطلاعا كافيا وصدقا
36. عليه وعلى صحته ولزومه واستحقاق مولانا محمد أفندي الكفوي المشار إليه الخمسة والأربعين ألف نصف المتأخرة المذكورة والأربعين ألف نصف الفضة التي صرفها بعد تاريخ الحجة المذكورة تصديقا شرعيا
37. وأنه لا دافع لكا منهما في شيء مما ذكر ولا مطعنا بوجه من الوجوه ولا بطريق من الطرق وبمقتضى ما ذكر أعلاه صار مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه يستحق كامل الخمسة والثمانين ألف نصف المتأخرة
38. والمصروفة وفيما ذكر بعد تاريخ الحجة المذكورة الاستحقاق الشرعي دينا على جهة الوقف على حكم الحلول وسبيله وصدقهما على ذلك مولانا محمد أفندي المومى إليه وقبله لنفسه قبولا شرعيا ولما ثبت
39. لدى مولانا الحاكم الحنبلي المومى إليه صدق ما شهدت به البينات المذكورتان شهادة من سمى أعلاه والأعذار والتصديق والاعتراف والقبول بذلك على الحكم المذكور بشهادة شهوده ثبوتا شرعيا
40. طلب منه مولانا محمد أفندي المومى إليه أن يحكم له بما ثبت عنده أعلاه فأجابه لذلك وحكم أيده الله بموجب ذلك وصحته ولزومه ومن موجبه استحقاق محمد أفندي الكفوي المومى إليه الخمسة والثمانين
41. ألف نصف المذكورة دينا له على جهة الوقف المذكور إلى تاريخه للمقتضي المشروح أعلاه الحكم الشرعي المستوفي للشرائط الشرعية والواجبات المحررة المرعية وأشهد على نفسه الكريمة بذلك ثم اتصل
42. سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العالم العلامة الحاكم المالكي المومى إليه ما نسب لمولانا الحاكم الحنبلي المومى إليه من الثبوت والحكم المذكورين أعلاه وشهد ذلك مولانا الحاكم المالكي المشار إليه ذلك بشهادة شهوده
43. اتصالا وتنفيذا شرعيين مسئولا في ذلك وأشهد على نفسه الكريمة بذلك ثم أشهد عليه مولانا محمد أفندي المومى إليه شهوده وهو بحمد الله تعالى في حال صحته واختياره أنه أسقط حقه لجهة الوقف المرقوم
44. من خمسين ألف نصف من الخمسة والثمانين ألف نصف دينه على جهة الوقف المذكور وهو القدر المعين أعلاه لتكون الخمسين ألف نصف المذكورة أعلاه خلوا وانتفاعا له في جهة الوقف المذكور بكامل
45. المكان المعروف بسكنه المذكور وما اشتمل عليه من القاعة سكن الحريم وغيرها من المنافع والحقوق إسقاطا شرعيا وقبل ذلك منه الناظر المذكور بطريق نظارته على الوقف
46. المذكور قبولا شرعيا ثم أشهد عليه الأمير مراد المذكور شهوده في صحته واختياره أنه جعل الخمسين ألف نصف المذكورة خلوا وانتفاعا

الورقة الثانية من الوثيقة:

1. لمولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه في جهة الوقف المذكور بكامل المكان المعروف بسكنه المذكور وما اشتمل عليه من القاعة المذكورة وغيرها من منافعه وأبقى ذلك في
2. خلوه وانتفاعه بالطريق الشرعي جعلا وإبقاء شرعي من مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه لنفسه قبولا شرعيا وصار المتأخر لمولانا محمد أفندي الكفوي المشار إليه خمسة وثلاثون ألف

3. نصف فضة باقية له في جهة الوقف المذكور على حكم الحلول الشرعي من دينه المذكور وصدق على ذلك الأمير مراد الناظر المشار إليه والشيخ أبو بكر البرموني المذكور تصديقا
4. شرعيا ثم أذن مولانا الناظر المذكور لسيدنا ومولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه أن يقتطع لنفسه من أجرة المكان المذكور لكل شهر من أول محرم سنة تاريخه خمسة عشر نصفا فلوسا وثلثي نصف ليحاسب مولانا محمد أفندي الكفوي المشار
5. إليه بما يقابل القدر المقتطع المذكور لكل شهر على الحكم المذكور من الخمسة والثلاثين ألف نصف بقية دينه المذكور إلى حين استيفاء ذلك بالطريق الشرعي إذنا شرعيا مقبولا
6. من مولانا محمد أفندي الكفوي المومى إليه قبولا شرعيا وثبت صدور الإسقاط في نظير الخلو والجعل والإبقاء والتصديق والقبول المشروح ذلك أعلاه بشهادة شهوده لدى سيدنا الحاكم
7. المالكي المشار إليه وصدور ذلك لديه شفاها ثبوتا شرعيا وحكم أيده الله تعالى بموجب ذلك ومن موجبه استحقاق مولانا محمد أفندي الكفوي الخلو والسكنى والانتفاع
8. بكامل المكان المعروف بسكنه المذكور ومنافعه من القاعة المذكورة وغيرها للمقتضى المذكور الحكم الشرعي المستوفي للشرائط الشرعية والواجبات المحررة المرعية مسئولا في ذلك وأشهد
9. على نفسه بذلك ثم اتصل بمولانا الحاكم الشرعي الحنبلي والمالكي من الثبوت والحكم المذكور أعلاه ونفذ ذلك مولانا الحاكم الحنبلي المومى إليه
10. بشهادة شهوده اتصالا وتنفيذا شرعيين مسئولا في ذلك وأشهد على نفسه الكريمة بذلك ثم اتصل بمولانا الشيخ الإمام العالم العلامة العمدة مفتي المسلمين مفيد الطالبين شمس الدين محمد محفوظ المجدلي
11. الشافعي خليفة الحكم العزيز بهذه المحكمة مت نسب لكل من مولانا الحاكم الحنبلي والمالكي من الثبوتات والأحكام المشروحات على حكم ما سطر لدى كل من الحاكم المالكي والحنبلي
12. المشار إليهما أعلاه على ما نص وشرح أعلاه ونفذ ذلك مولانا الحاكم الشافعي المومى إليه أعلاه بشهادة شهوده اتصالا وتنفيذا شرعيين مسئولا في ذلك بعد اعتبار ما يجب اعتباره شرعا
13. وأشهد على نفسه الكريمة بذلك وبه شهد في اليوم المبارك الخامس من محرم الحرام سنة ثنتين وخمسين وألف وحسنا الله ونعم الوكيل.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الوثائق:

1- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 9، كود أرشيفي 000009 – 1001.
2- دار الوثائق القومية: حجج الأمراء والسلاطين، فيلم 13، محفظة 5.
3- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 15، كود أرشيفي 000015 – 1001.
4- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 16.
5- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 122، كود أرشيفي 000 – 1001.
6- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 40، كود أرشيفي 000065 – 1001.
7- دار الوثائق القومية: محكمة الصالحية النجمية، سجل 62، 495 قديم، كود أرشيفي 000212 – 1012.
8- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 106، كود أرشيفي 000209 – 1001.
9- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 128، كود أرشيفي 000256 – 1001.
10-دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل 175.
11-دار الوثائق القومية: سجل 176، 173 قديم، كود أرشيفي 000358 – 1001.
12-محكمة الباب العالي، سجل 179، 176قديم، كود أرشيفي 000361 – 1001.
13-محكمة الباب العالي ، سجل 252.
14-دار الوثائق القومية: محكمة الصالحية النجمية، سجل 62، 495 قديم، كود أرشيفي 000212 – 1012.
15-دار الوثائق القومية: محكمة القسمة العربية، سجل 24، كود أرشيفي 000024 – 1004.
16-دار الوثائق القومية: محكمة القسمة العسكرية, سجل 46، 50 قديم، كود أرشيفي 000125 – 1003
17-دار الوثائق القومية: محكمة القسمة العسكرية، سجلات الدشت، سجل 19.
18-دار الوثائق القومية، محافظ الأبحاث، محفظة 116، موضوعات متنوعة وملخصات وتراجم.
19-وزارة الأوقاف، 882/ أوقاف، مؤرخة بعدة تواريخ أخرها 22 ربيع الثاني 922هـ.
20-وزارة الأوقاف، 196/ أوقاف، 23 رمضان 1251هـ

ثانيا: المصادر والمراجع:

أمين، (محمد محمد)، إبراهيم (ليلي على)، (1990م)، المصطلحات المعمارية في الوثائق المملوكية (648 – 923هـ / 1250 – 1517م)، الطبعة الأولى، الجامعة الأمريكية بالقاهرة.

السخاوي، (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ابن عثمان، ت 902هـ)، *الضوء اللامع لأهل القرن التاسع*، ج6، دار الجبل، بيروت.

سليمان، (سوسن)، (1988م)، عمائر المرأة في العصر العثماني دراسة آثرية معمارية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم الآثار الإسلامية، كلية الآثار، جامعة القاهرة،.

عبد المعطي، (حسام محمد)، (2016م)، شيخ الجامع الأزهر في العصر العثماني 945 – 1227هـ / 1538 – 1812م، تقديم إسماعيل سراج الدين، مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية.

على مبارك، الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب

الغرقاوي، (أحمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الفيومي المصري، ت 1101هـ)، (1426هـ)، *رسالة فى تحقيق مسألة الخلو عند المالكية*، تحقيق: أحمد إبراهيم الحبيب، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، العدد 33، الجزء 17.

المقريزي، (تقي الدين)، (1416هـ / 1995م)، *المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار*، المجلد الثالث، تحقيق أيمن فؤاد السيد المجلد الثالث، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن.

منصور، (هند على حسن)، (2008م)، طوائف المعمار في مصر من الفتح العثماني حتى نهاية القرن التاسع عشر دراسة أثرية حضارية وثائقية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم الآثار الإسلامية، كلية الآثار، جامعة القاهرة.

موسى، (محمد رفعت)، (1995م)، العمائر السكنية بمدينة القاهرة دراسة أثرية وثائقية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم الآثار الإسلامية، كلية الآثار، جامعة القاهرة.

ياغي، (غزوان مصطفى)، (2004م)، منازل القاهرة ومقاعدها في العصرين المملوكى والعثماني دراسة أثرية حضارية، الطبعة الأولى، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة.

- **Ibrahim** (laila), (1988), O'kane (Bernard), *The Madrasa of Badr al-Din al-Ayni and its Tiled Mihrab*, Annales Islamologiques, 24.
- **J-C,Garcen**, B.Maury.J,Revault,M.Zakariya, (1982), *Palais et MaisonsDu Caire*, Epoque Mamelouke, v1,Editions du CNRS.